وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

من وزيـر الماليـة

إلـى

N° 3547

18/10/2019

الموضـوع: حول المعلوم على العقارات المبنية
المرجـــع : مكتوبكم عدد 646/2019 الوارد علينا بتاريخ 26 جويلية 2019

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه مدّكم بتوضيحات حول مدى خضوع ديوان مساكن القضاة وأعوان وزارة العدل للمعلوم على العقارات المبنية بعنوان العقارات المعدة للبيع أو المعدة للكراء لفائدة منظوري الديوان باعتبار أن الجماعات المحلية المتواجدة بها هذه العقارات تطالب الديوان بدفع المعلوم على العقارات المبنية بعنوان العقارات المعدة للسكن أو بالحصول على منابها من المعلوم على المؤسسات.

جوابا، يشرّفني إعلامكم أنه طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل لا يخضع الباعثون العقاريون للمعلوم على العقارات المبنية باعتبارهم يخضعون للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية.

وبالتالي وبالنسبة إلى الحالة الخاصة بديوان مساكن القضاة وأعوان وزارة العدل وباعتباره باعثا عقاريا فإن العقارات المعدة للسكن التي يقوم بتسويغها لا تخضع للمعلوم على العقارات المبنية في حين يخضع رقم معاملات الديوان المتأتي من التفويت في العقارات المبنية ومعينات كراء العقارات المسوغة لفائدة منظوري الديوان للمعلوم على المؤسسات بنسبة 0,2% مع حد أدنى سنوي يساوي المعلوم على العقارات المبنية المستوجب بعنوان العقارات الإدارية المستغلة في نطاق نشاط الديوان.

من جهة أخرى، وباعتبار أن الديوان ليس له فروع فإن مردود المعلوم على المؤسسات يرصد لفائدة الجماعة المحلية المتواجد بها المقر الاجتماعي للديوان.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسـلام
عن وزير المالية و بتفويض منه
المدير العام للدراسات والتشريع الجبائي
إمضاء: سهام بوغديري نصصتي

موقع الواب Site web : www.impots.finances.gov.tn
الفاكس Fax : 71.790 550
الهاتف Tél : 71.784 700 / 71.790 504
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljazir 1002 Tunis